

جمعية المحافظة علي الأشجار والمنتزهات
مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية برقم (١٢٦٨)
الرياض - المملكة العربية السعودية
القوائم المالية كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م
وتقرير مراجع الحسابات المستقل

الصفحة	الفهرس
٢ - ١	تقرير مراجع الحسابات المستقل
٣	قائمة المركز المالي
٤	قائمة الأنشطة
٥	قائمة التدفقات النقدية
١٢ - ٦	الإيضاحات حول القوائم المالية



تقرير المراجع المستقل

المحترمين

اصحاب الفضيلة والسعادة / أعضاء مجلس الإدارة

جمعية المحافظة على الأشجار والمنتزهات بالدوادمي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،،

الراي المطلق:

لقد راجعنا قائمة المركز المالي المرفقة لجمعية المحافظة على الأشجار والمنتزهات بالدوادمي - مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية برقم (١٢٦٨) - كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١م وقائمة الأنشطة وقائمة التدفقات النقدية للسنة المالية المنتهية بذلك التاريخ والإيضاحات المرفقة بالقوائم المالية بما في ذلك ملخص للسياسات المحاسبية الهامة. في رأينا، أن القوائم المالية المرفقة تظهر بعدل من كافة النواحي الجوهرية، المركز المالي للجمعية كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١م، وأدائها المالي وتدفقاتها النقدية للسنة المنتهية في ذلك التاريخ وفقا لمعيار المنشآت الغير هادفة للربح الصادر من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين، وبالإضافة الى متطلبات المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة والمتوسطة الحجم المعتمد في المملكة العربية السعودية.

أساس الراي المطلق:

تمت مراجعتنا وفقا للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية. إن مسؤوليتنا بموجب تلك المعايير تم توضيحها في قسم مسؤوليات المراجع حول مراجعة القوائم المالية في تقريرنا. إننا مستقلون عن الجمعية وفقا لقواعد سلوك وأداب المهنة المعتمدة في المملكة العربية السعودية ذات الصلة بمراجعتنا للقوائم المالية، كما أننا التزمنا بمسؤوليتنا الأخلاقية الأخرى وفقا لتلك القواعد. باعتبارنا أن أدلة المراجعة التي حصلنا عليها كافية وملانة لتوفير أساس لإبداء رأينا المطلق.

المعلومات الأخرى ولفت الانتباه:

إن الإدارة هي المسئولة عن المعلومات الأخرى، ولفت الانتباه الى انه تبدأ السنة ببدية شهر يناير من العام المالي ٢٠٢١م وتنتهي بنهاية شهر ديسمبر من نفس العام المالي ٢٠٢١م، وتعتبر القوائم المالية المقارنة عن الفترة من ١٣ يوليو ٢٠١٩م حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٠م.

مسؤوليات الإدارة حول القوائم المالية:

إن الإدارة مسؤولة عن إعداد القوائم المالية، وعرضها بشكل عادل وفقا لمعايير المحاسبة المتعارف عليها في المملكة العربية السعودية وعن الرقابة الداخلية التي تراها الإدارة ضرورية لإعداد قوائم مالية خالية من تحريف جوهري ناتج عن غش أو خطأ.

عند إعداد القوائم المالية، فإن الإدارة مسؤولة عن تقويم مقدرة الجمعية على الاستمرار في العمل وفقا لمبدأ الاستمرارية والإفصاح حسيما هو ملائم، عن الأمور ذات العلاقة بمبدأ الاستمرارية، وتطبيق مبدأ الاستمرارية في المحاسبة، ما لم تكن هناك نية لتصفية الجمعية أو إيقاف عملياتها، أو ليس هناك خيار ملائم بخلاف ذلك. إن الإدارة مسؤولة عن الإشراف على عملية إعداد التقرير المالية في الجمعية.



مسؤوليات المراجع حول القوائم المالية:

تتمثل أهدافنا في الحصول على تأكيد معقول فيما إذا كانت القوائم المالية ككل خالية من تحريف جوهري ناتج عن غش أو خطأ ، وإصدار تقرير المراجع الذي يتضمن رأينا. إن التأكيد المعقول هو مستوى عالٍ من التأكيد ، إلا أنه ليس ضماناً على أن المراجعة التي تم القيام بها وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية ستكشف دائماً عن تحريف جوهري موجود. يمكن أن تنشأ التحريفات عن غش أو خطأ، وتعد جوهرياً، بمفردها أو في مجموعها، إذا كان بشكل معقول يمكن توقع أنها ستؤثر على القرارات الاقتصادية التي يتخذها المستخدمون بناءً على هذه القوائم المالية.

وكجزء من المراجعة وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية ، فإننا نمارس الحكم المهني ونحافظ على نزعة الشك المهني خلال المراجعة. كما نقوم بالتالي :

- تحديد مخاطر التحريفات الجوهريّة في القوائم المالية وتقديرها سواء كانت ناتجة عن غش أو خطأ ، وتصميم وتنفيذ إجراءات مراجعة استجابةً لتلك المخاطر ، والحصول على أدلة مراجعة كافية وملائمة لتوفير أساس لإبداء رأينا. ويعد خطر عدم اكتشاف تحريف جوهري ناتج عن غش أعلى من الخطر الناتج عن خطأ ، لأن الغش قد ينطوي على تواطؤ أو تزوير أو حذف متعمد أو إفادات مضللة أو تجاوز إجراءات الرقابة الداخلية.
 - الحصول على فهم للرقابة الداخلية ذات الصلة بالمراجعة ، من أجل تصميم إجراءات مراجعة ملائمة وفقاً للظروف ، وليس بغرض إبداء رأي حول فاعلية الرقابة الداخلية للجمعية.
 - تقييم مدى ملائمة السياسات المحاسبية المستخدمة ، ومدى معقولية التقديرات المحاسبية والإفصاحات ذات العلاقة التي قامت بها الإدارة.
 - استنتاج مدى ملائمة تطبيق الإدارة لمبدأ الاستمرارية في المحاسبة، واستناداً إلى أدلة المراجعة التي تم الحصول عليها ، فيما إذا كان هناك عدم تأكيد جوهري يتعلق بأحداث أو ظروف قد تثير شكاً كبيراً حول قدرة الجمعية على الاستمرار في العمل وفقاً لمبدأ الاستمرارية. وإذا ما تبين لنا وجود عدم تأكيد جوهري، يتعين علينا لفت الانتباه في تقريرنا إلى الإفصاحات ذات العلاقة الواردة في القوائم المالية ، أو إذا كانت تلك الإفصاحات غير كافية ، عندها يتم تعديل رأينا. تستند استنتاجاتنا إلى أدلة المراجعة التي تم الحصول عليها حتى تاريخ تقريرنا حول المراجعة. ومع ذلك ، فإن الأحداث أو الظروف المستقبلية قد تؤدي إلى توقف الجمعية عن الاستمرار في أعمالها كمنشأة مستمرة.
 - تقييم العرض العام ، وهيكل ومحتوى القوائم المالية ، بما في ذلك الإفصاحات ، وفيما إذا كانت القوائم المالية تعبر عن المعاملات والأحداث التي تمثلها بطريقة تحقق عرضاً عادلاً.
- نقوم بإبلاغ إدارة جمعية المحافظة على الأشجار والمنتزهات بالدوامي - من بين أمور أخرى - بالنطاق والتوقيت المخطط للمراجعة والنتائج الهامة للمراجعة، بما في ذلك أي أوجه قصور هامة في الرقابة الداخلية تم اكتشافها خلال مراجعتنا.
- الرأي حول المتطلبات القانونية والرقابية الأخرى

لا تمتلك الجمعية نظام محاسبي حسب توجيهات وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية وتعتمد على الاكسيل في تسجيل المعاملات المالية وفي رأينا- باستثناء ما ذكر اعلاه - فإن القوائم المالية المشار إليها اعلاه تتفق مع متطلبات نظام الجمعيات والمؤسسات الخيرية المعتمد من قبل وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية والنظام الأساسي للجمعية ، وهي مطابقة للدفاتر والسجلات المحاسبية المحفوظ بها .

عن الرويس و شريكه

الرياض : ٢٥ صفر ١٤٤٤ هـ.

محاسبون و مراجعون قانونيون

الموافق : ٢١ سبتمبر ٢٠٢٢ م.

عبد المجيد عبد الرحمن العريني

ترخيص رقم (٥٤٩)



٣١ ديسمبر ٢٠٢٠م	٣١ ديسمبر ٢٠٢١م	إيضاح	
			الأصول
			الأصول المتداولة
٣٢,٤٥٧	٥٣,١٨٨	(4)	النقد وما في حكمه
٣٢,٤٥٧	٥٣,١٨٨		مجموع الأصول المتداولة
			الأصول غير المتداولة
٨,١٣٣	٦,١٠٠	(5)	الممتلكات والآلات والمعدات - بالصافي
٨,١٣٣	٦,١٠٠		مجموع الأصول غير المتداولة
٤٠,٥٩٠	٥٩,٢٨٨		إجمالي الأصول
			الالتزامات وصافي الأصول
			الالتزامات المتداولة
٥,٧٥٠	٥,٧٥٠		مصرفات مستحقة
٥,٧٥٠	٥,٧٥٠		مجموع الالتزامات المتداولة
			صافي الأصول
٣٤,٨٤٠	٥٣,٥٣٨		صافي الأصول غير المقيدة
٣٤,٨٤٠	٥٣,٥٣٨		مجموع صافي الأصول
٤٠,٥٩٠	٥٩,٢٨٨		إجمالي الالتزامات وصافي الأصول

إن الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى (7) جزء لا يتجزأ من هذه القوائم المالية وتقرأ معها

قائمة الأنشطة

عن السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م (المبالغ بالريالات السعودية)

اجمالي ٢٠٢٠ م غير مقيدة	اجمالي ٢٠٢١ م غير مقيدة	إيضاح	
			<u>الإيرادات</u>
50	-		التبرعات النقدية العامة
١,٠٠٠	٣٤,١٢١		اشتراكات الاعضاء
50,000	-		اعانة الوزارة
٥١,٠٥٠	٣٤,١٢١		إجمالي الإيرادات
			<u>المصروفات</u>
10,460	13,390	(٦)	مصروفات الأنشطة
5,750	-		المصروفات العمومية والإدارية
-	2,033	(٥)	إهلاك الممتلكات والآلات والمعدات
16,210	15,423		إجمالي المصروفات
٣٤,٨٤٠	١٨,٦٩٨		التغير في صافي الاصول
-	34,840		صافي الاصول بداية السنة
34,840	53,538		صافي الأصول نهاية السنة

إن الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى (7) جزء لا يتجزأ من هذه القوائم المالية وتقرأ معها

قائمة التدفقات النقدية

عن السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م (المبالغ بالريالات السعودية)

٣١ ديسمبر ٢٠٢٠ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م	
		<u>التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية</u>
٣٤,٨٤٠	١٨,٦٩٨	التغير في صافي الأصول
-	٢,٠٣٣	اهلاك الممتلكات والآلات والمعدات
٣٤,٨٤٠	٢٠,٧٣١	التغير في صافي الأصول بعد التسويات
		<u>التغيرات في الأصول والالتزامات المتداولة</u>
٥,٧٥٠	-	مصرفات مستحقة
٤٠,٥٩٠	٢٠,٧٣١	صافي النقد الناتج من الأنشطة التشغيلية
		<u>التدفقات النقدية من الأنشطة الاستثمارية</u>
(٨,١٣٣)	-	اضافات الممتلكات والآلات والمعدات
(٨,١٣٣)	-	صافي النقد (المستخدم في) الأنشطة الاستثمارية
٣٢,٤٥٧	٢٠,٧٣١	صافي التغير في رصيد النقدية خلال السنة
-	٣٢,٤٥٧	النقدية وما في حكمها في بداية السنة
٣٢,٤٥٧	٥٣,١٨٨	النقدية وما في حكمها في نهاية السنة

إن الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى رقم (٧) تمثل جزءاً لا يتجزأ من هذه القوائم المالية

إيضاحات حول القوائم المالية
عن السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١م

(١) التكوين والنشاط :-

جمعية المحافظة علي الأشجار والمنتزهات ، مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية برقم (١٢٦٨) بتاريخ ١٠/١١/١٤٤٠هـ الموافق ١٣/٧/٢٠١٩م ، مركزها الرئيسي :الدوامي - حي الديرة - الرياض - المملكة العربية السعودية .

١,١ - اهداف الجمعية :

- الحفاظ علي الاشجار وتقليمها وتنسيقها .
- تنسيق المنتزهات وتنظيفها ووضع لوحات ارشادية .
- الحد من الاحتطاب .

٢,١ - السنة المالية :

تبدأ السنة ببداية شهر يناير من العام المالي ٢٠٢١م وتنتهى بنهاية شهر ديسمبر من نفس العام المالي ٢٠٢١م ، وتعتبر القوائم المالية المقارنة عن الفترة من ١٣ يوليو ٢٠١٩م حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٠م .

(٢) اساس اعداد القوائم المالية : (يتبعه)

١-٢ المعايير المحاسبية المطبقة :

تم عرض وإعداد القوائم المالية طبقاً للمعايير المحاسبية للمنشآت الغير هادفة للربح المطبقة في المملكة العربية السعودية ، ولمتطلبات الاثبات والقياس والافصاح الواردة في المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة ومتوسطة الحجم المعتمدة في المملكة العربية السعودية فيما لم تعالجه المعايير المحاسبية للمنشآت غير الهادفة للربح الصادرة عن الهيئة والاصدارات الاخرى المعتمدة من الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين الملائمة لظروف الجمعية .
و تم الافصاح عن اهم السياسات المحاسبية المتبعة من قبل الجمعية في ايضاح رقم(٣).

٢-٢ اساس القياس :

تم اعداد هذه القوائم المالية وفقاً لمبدأ التكلفة التاريخية - ما لم يذكر غير ذلك - وباستخدام اساس الاستحقاق المحاسبي ومفهوم الاستمرارية .

٣-٢ العملة الوظيفية وعملة العرض :

يعتبر الريال السعودي العملة الوظيفية للمؤسسة وعملة العرض ، وتم تقريب المبالغ لأقرب ريال سعودي.

٤-٢ استخدام التقديرات :

إن إعداد القوائم المالية وفقاً للمعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت صغيرة و متوسطة الحجم ، والتي يتطلب فيها استخدام التقديرات والافتراضات التي قد تؤثر على مبالغ الأصول والخصوم وإيضاحات الأصول والخصوم المحتملة في تاريخ القوائم المالية ، إضافة إلى الإيرادات والمصروفات المسجلة خلال تلك السنة وبالرغم من أن هذه التقديرات مبنية على أفضل المعلومات المتوفرة لدى الإدارة حول الأحداث والأنشطة إلا أن النتائج الفعلية قد تختلف عن هذه التقديرات .

(٣) اهم السياسات المحاسبية المتبعة : (بتبع)

١-٣ النقدية وما في حكمها :

تتمثل النقدية وما في حكمها في أرصدة النقدية في الخزينة ، والحسابات الجارية ، و ودائع البنوك عالية السيولة و قصيرة الاجل اقل من ثلاثة اشهر و التأمينات المحتجزة (اذا كانت فترات الاستحقاق الاصلية اقل من ٣٠ يوماً) .

٢-٣ المدينون التجاريون :

تمثل حقوق الجمعية لدى الغير من عملاء الجمعية الناتجة عن عمليات البيع الأجلة ، و تظهر الذمم المدينة التجارية بالمبلغ الاصيل للفاتورة ناقصا المخصص لقاء الديون المشكوك في تحصيلها ، يجنب مخصص الديون المشكوك في تحصيلها عندما يكون هناك دليل موضوعي على ان الجمعية لن تكون قادرة على تحصيل كافة المبالغ المستحقة وفقاً للشروط الاصلية للذمم المدينة ، و يتم تحميل المخصصات في قائمة الانشطة و تدرج ضمن المصروفات العمومية و الادارية ، عندما تكون الذمم غير قابلة للتحصيل يتم شطبها مقابل مخصص الديون المشكوك فيها وبعد انفاذ جميع الاجراءات القانونية اللازمة .

٣-٣ الممتلكات والآلات والمعدات :

تمثل ممتلكات والآلات و معدات الجمعية و التي تم اقتنائها بهدف استخدامها في تسيير عمليات وانشطة الجمعية و ليس بغرض البيع .

تقيد الممتلكات و الآلات و المعدات بالتكلفة مضافا اليها كلفة المصاريف اللازمة لجعل الاصل الثابت جاهز للاستخدام ، و تظهر بالتكلفة ناقصا الاستهلاك المتراكم و اي انخفاض في القيمة ، تستهلك التكلفة ناقصا القيمة التقديرية المتبقية بطريقة القسط الثابت على مدى الاعمار الانتاجية المقدره .

تتم مراجعة القيمة المتبقية و الاعمار الانتاجية و طرق الاستهلاك و يتم تعديلها مستقبلا ، اذا كان ذلك ملائما ، في حالة وجود دليل على وجود تغير هام منذ تاريخ احدث تقرير .

تظهر المشروعات تحت التنفيذ بالتكلفة لحين اكتمال الانشاءات او التركيبات و تصبح جاهزة للاستخدام و عندئذ يتم تحويل تكلفة هذه الموجودات بالإضافة الى التكاليف المنسوبة مباشرة الى الانشاءات الى فئة الموجودات المعنية . لا يتم تحميل الاستهلاك على المشروعات تحت التنفيذ .

٤-٣ اصول الاوقاف :

يتم فصل الاصول الوقفية في مجموعة خاصة نظرا لخصوصية اصول الاوقاف الشرعية و التي تقضي باستخدام هذه الاصول في اغراض محددة سلفا تم اثباتها في صكوك الوقفية و التي ينبغي الالتزام بها بالإضافة الى ضرورة المحافظة على هذه الاصول الوقفية و العناية بها و استثمارها بما يحقق اهداف الواقف و يعود بالنفع على المستفيدين من عوائد و ايرادات هذه الاوقاف .

إيضاحات حول القوائم المالية

عن السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١م

(٣) اهم السياسات المحاسبية المتبعة : (بتبع)

٥-٣ الدائنون التجاريون والمبالغ المستحقة الدفع و الدائنون الآخرون :

يتم اثبات الالتزامات لقاء المبالغ الواجب دفعها في المستقبل عن البضاعة او الخدمات المستلمة ، سواء قدمت ام لم تقدم بها فواتير من قبل الموردين . الذمم الدائنة التجارية هي عبارة عن التزامات بسداد قيمة البضائع او الخدمات التي يتم الحصول عليها في سياق العمل الاعتيادي من الموردين ، يتم تصنيف الذمم الدائنة التجارية كمطلوبات متداولة اذا كانت هذه الذمم مستحقة السداد خلال سنة واحدة او اقل، و الا يتم عرضها كمطلوبات غير متداولة ، و يتم اثبات الذمم الدائنة مبدئيا بسعر المعاملة .

٦-٣ عقود الإيجار:

يعتبر الترتيب التعاقدي ايجار (او ينطوي علي ايجار) اذا كان الوفاء به يتوقف على استخدام اصل او اصول محددة وينقل هذا الترتيب حق استخدام الاصل او الاصول حتي ولو لم ينص صراحة على ذلك الحق في هذا الترتيب التعاقدي. يصنف عقد الايجار عند تاريخ نشأه العقد كعقد ايجار تمويلي اذا كان ينقل كافة المخاطر الجوهرية على الملكية الي الجمعية .

أ- الجمعية كمستأجر

اذا تم تصنيف عقد الايجار كعقد تمويلي يتم اثباته بالقيمة العادلة له في بداية عقد الايجار خلال الفترات اللاحقة يتم توزيع دفعات الايجار ما بين تخفيض التزامات عقود الايجار والأعباء المالية التي يتم اثباتها ضمن تكاليف الاقتراض بقائمه الانشطة للسنة . يتم استهلاك الموجودات المستأجرة على مدي العمر الانتاجي للأصل او عقد الايجار ايهما اقل. اذا تم تصنيف عقد الايجار عقد ايجار تشغيلي يتم اثبات الدفعات بموجب عقود الايجار التشغيلية كمصروف بقائمه الانشطة على اساس القسط الثابت على مدار فترة الايجار .

ب- الجمعية كمؤجر

يتم تصنيف كافة العقود التي لا تقوم الجمعية بموجيها بتحويل كافة المخاطر ومنافع ملكية الموجودات الجوهرية كعقود ايجارات تشغيلية ، يثبت دخل الايجار بقائمه الانشطة خلال الفترة التي يتم اكتسب فيها.

٧-٣ المخصصات:

يتم الاعتراف بالمخصص إذا ظهر نتيجة لأحداث سابقة أن لدى الجمعية التزام حالي قانوني أو تعاقدية يمكن تقدير مبلغه بشكل موثوق ومن المحتمل أن يتطلب تدفقات خارجة لمنافع اقتصادية لتسوية هذا الالتزام.

٨-٣ منافع الموظفين :

أ- منافع الموظفين قصيرة الاجل

يتم احتساب منافع الموظفين قصيرة الاجل كمصروفات عندما يتم تقديم الخدمات ذات الصلة. يتم الاعتراف بالالتزام المتعلق بالمبلغ المتوقع دفعه عندما يكون على الجمعية التزام نظامي او ضمني حالي لدفع هذه المبلغ مقابل الخدمات السابقة التي قدمها الموظف ويمكن تقدير هذا الالتزام بصوره موثقه .

ب- منافع الموظفين طويلة الاجل

لا تقوم الجمعية باحتساب مخصص تجاه الالتزام بموجب خطه مكافأة نهاية الخدمة الغير ممولة ويتم احتسابها وفقاً لمتطلبات نظام العمل السعودي او اللوائح الداخلية للجمعية على أساس الفترة التي أمضاها الموظف في خدمة الجمعية وذلك عند انتهاء خدمات الموظف.

(٣) اهم السياسات المحاسبية المتبعة : (يتبع)

٩-٣ ضريبة القيمة المضافة :

أ - تقوم الجمعية بتسجيل الضريبة على مشترياتها تمهيداً لاستردادها من قبل هيئة الزكاة والضريبة والجمارك حسب التعاميم الواردة بهذا الخصوص من وزارة الموارد البشرية و القرارات و الاجراءات ذات الصلة من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك و ذلك حال قبولها كمنشأة قابلة للاسترداد بسبب النشاط.

ب - في حال وجود نشاط تجاري لدى الجمعية فتقوم الجمعية بالتسجيل لدى هيئة الزكاة والضريبة والجمارك كمنشأة تجارية وتقدم اقراراتها بناء على ذلك.

١٠-٣ قائمة الانشطة :

يتم عرض المعلومات عن الإيرادات و المصروفات على اساس وظيفي ، طبقاً لأنواع المختلفة من البرامج المقدمة ، و الانشطة المساندة.

أ - الاعتراف بالإيرادات و التبرعات :- (يتبع)

تعد التبرعات تحويلات غير مشروطة لأصول ، سواء اكان ذلك في صورة نقدية ، او في صورة اصول اخرى الى جهة ما ، او تعد سداداً او اسقاطاً لما عليها من التزامات ، من خلال عملية غير تبادلية تتم طوعاً من قبل جهة اخرى . و يتم تصنيف التبرعات التي تتسلمها الجمعية من قبل المتبرعين الى تبرعات مقيدة و تبرعات غير مقيدة و تبرعات اوقاف طبقاً لطبيعة و شروط المتبرعين . يجب قياس التبرعات بالقيمة العادلة و يتم الاعتراف بالتبرعات عند توافر الشروط التالية :

عندما تتمتع الجمعية بسلطة إدارة التبرع أو التصرف فيه بأي شكل من أشكال التصرف بما يسمح لها تحديد كيفية الاستخدام في المستقبل .

- وأن تتوقع الجمعية الحصول على التبرع بدرجة معقولة من الثقة .

- وأن يكون التبرع قابلاً للقياس بدرجة معقولة من الموضوعية .

وبناء على الشروط المذكورة اعلاه ، تكون سياسة اثبات إيرادات مصادر التبرعات المختلفة كما يلي :-

التبرعات النقدية :

يتم قيد ما يتلقى من تبرعات نقدية في الفترة التي تتسلم فيها الجمعية تلك التبرعات .

التبرعات العينية بغرض اعادة بيعها او توزيعها :

يتم قيد التبرعات العينية بالقيمة القابلة للتحقق في الفترة المحاسبية التي تم الاستلام فيها و عند تعذر الوصول الى القيمة القابلة للتحقق لتلك السلع فانه يجب تأجيل الاعتراف بتلك التبرعات الى حين بيعها .

التبرعات العينية - اصول بغرض استخدامها :

يتم الاعتراف بها كتبرعات بالقيمة العادلة في قائمة الانشطة ، و ضمن مجموعات الاصول المناسبة في قائمة المركز المالي .

الخدمات التطوعية :

يتم إثبات ما تستقبله الجمعية من تبرعات في صورة خدمات تطوعية أو تجهيزات أو منافع أو مرافق ضمن التبرعات وذلك عند إمكانية قياسها بحيث تعكس القيمة المقدره لتلك التبرعات ، القيمة العادلة لتلك الخدمات أو المنافع أو التجهيزات .

أ- الاعتراف بالإيرادات والتبرعات :- (يتمه)

التعهد بتقديم تبرع :

يتم الاعتراف بالتعهد بتقديم تبرع في القوائم المالية ، عند توافر دليل مقنع في صورة مستندات ، او اي وسائل ثبوتية اخرى يمكن التحقق من صحتها ، تؤكد وجود التعهد . و يعد الاتفاق ، الذي لا يشير بوضوح الى كونه يمثل تعهدا ؛ تعهدا غير مشروط بتقديم تبرع في حال اشمال الاتفاق على نية غير مشروطة ، مشمولة النفاذ نظاما ، بتقديم تبرع .

المنح الحكومية :

تتسلم الجمعية منح حكومية من وزارة المراد البشرية و يتم الاعتراف بها وفقا لمسارات المنح التي تعتمدها الوزارة و الشروط المرتبطة بها .

الإيرادات التشغيلية الأخرى :

يتم الاعتراف بها عند تحققها من خلال تقديم خدمة او بيع سلعة وفقا للالتزامات المحددة مسبقاً بين الطرفين .

إيرادات التحويلات وإعادة التصنيف :

يمثل عملية المناقلة و التحويل بين الحسابات المقيدة و غير المقيدة نتيجة رفع القيود من قبل المتبرع ، او انقضاء القيد بمرور الوقت او استيفاء القيود من قبل الجمعية .

ب- المصروفات والمساعدات

مصروفات الأنشطة :

تتمثل مصروفات الأنشطة في المصروفات الناتجة عن مجهودات الجمعية في اداء وظيفتها الاجتماعية و التي تمثل النشاط الرئيسي للجمعية .

المساعدات النقدية :

تتمثل في مصروفات المساعدات النقدية المقدمة للمحتاجين و يتم تسجيلها فور سدادها لمستحقيها او استحقاقها .

مصروفات المنح الحكومية :

تمثل مصروفات البرامج و الأنشطة الممولة و المدعومة من المنح الحكومية التي تعتمدها وزارة الموارد البشرية .

مصروفات جمع الاموال :

مصروفات التسويق و تنمية الموارد المالية و جمع التبرعات بشكل مباشر او يتم تحميلها باتباع اسس تحميل عادلة ومعتمدة من اصحاب الصلاحية .

مصاريف الحوكمة :

تخص مصروفات مجلس الادارة و معتمدة من اصحاب الصلاحية .

١١-٣ صافي الاصول (يتبع)

يمثل حساب صافي الاصول في الجمعية الخيرية حساب حقوق الملكية في المنشآت الربحية ، و يتم تبويبه وفقا لمعيار العرض و الافصاح للقوائم المالية للمنشآت غير الهادفة للربح الى :-

صافي الاصول غير المقيدة

تعد جزء من اصول الجمعية لا يخضع لقيود من جانب المتبرع ، و من ثم فهي تقع تحت السيطرة الكاملة لإدارة الجمعية ، و قد تكون الاصول غير المقيدة اصولا متداولة ، او استثمارات و اصولا مالية ، او اصولا ثابتة ، او اصولا غير ملموسة .

إيضاحات حول القوائم المالية
عن السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١م (المبالغ بالريالات السعودية)

٣-١١ صافي الاصول (يتمه)

صافي الاصول المقيدة

تعد جزء من اصول الجمعية خاضعة لقيود مؤقتة من جانب المتبرع ، و تلك القيود قد تكون مرتبطة باستخدام الاصول لأغراض محددة او بتوقيت هذا الاستخدام او كليهما معا ، و قد تكون الاصول غير المقيدة اصولا متداولة ، او استثمارات و اصولا مالية ، او اصولا ثابتة ، او اصولا غير ملموسة .

صافي اصول الاوقاف

تعد جزء من اصول الجمعية خاضعة لقيود دائمة من جانب المتبرع نظراً لخصوصية الوقف الشرعية ، و تلك القيود قد تكون مرتبطة باستخدام الاصول لأغراض محددة ، مع المحافظة عليها ، و عدم بيعها ، او باستثمارها لتوفير مصدر دائم للدخل .

٣-١٢ قائمة التدفقات النقدية :

يتم إعداد قائمة التدفقات النقدية وفقاً للطريقة غير المباشرة .

٣١ ديسمبر ٢٠٢٠م	٣١ ديسمبر ٢٠٢١م	(4) النقد وما في حكمه
٥,٤٠٧	١٥,١٦٧	الصندوق
27,050	38,021	بنك الرياض ح/٩٩٤٠
32,457	53,188	

الإجمالي	اجهزة حاسب الي	اثاث ومفروشات	(٥) الممتلكات والآلات والمعدات
			<u>التكلفة</u>
٨,١٣٣	١,٧٨٥	٦,٣٤٨	الرصيد في بداية السنة
٨,١٣٣	١,٧٨٥	٦,٣٤٨	الرصيد في نهاية السنة
			<u>الإهلاك المتراكم</u>
٢,٠٣٣	٤٤٦	١,٥٨٧	أهلاك السنة
٢,٠٣٣	٤٤٦	١,٥٨٧	الرصيد في نهاية السنة
			<u>القيمة الدفترية</u>
٦,١٠٠	١,٣٣٩	٤,٧٦١	الرصيد ٣١ ديسمبر ٢٠٢١م
٨,١٣٣	١,٧٨٥	٦,٣٤٨	الرصيد ٣١ ديسمبر ٢٠٢٠م

إيضاحات حول القوائم المالية

عن السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١م (المبالغ بالريالات السعودية)

من ١٣ يوليو ٢٠١٩ م حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٠ م	من ١ يناير ٢٠٢١ م حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م	(٦) مصروفات الأنشطة
2,268	7,156	أغراض زراعية
1,705	-	أغراض كهرباء
763	2,156	أغراض بناء
1,182	1,859	أدوات مكتبية للفعاليات
4,226	1,757	متنوعة
316	462	مواد سباكه
<u>١٠,٤٦٠</u>	<u>١٣,٣٩٠</u>	

(٧) عام

- تم اعتماد القوائم المالية الحالية للجمعية من قبل الادارة في تاريخ ٢٠٢٢/٩/٢١ م .